

Distr.: General
22 July 2008

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون
البند ١٤٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/62/868)]

٢٥٥/٦٢ - تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص^(١) ومذكرة الأمين العام بشأن ترتيبات تمويل القوة^(٢) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٣)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٨٦ (١٩٦٤) المؤرخ ٤ آذار/مارس ١٩٦٤ بشأن إنشاء قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص والقرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية القوة، وآخرها القرار ١٧٨٩ (٢٠٠٧) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ الذي مدد المجلس بموجبه ولاية القوة حتى ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٣٦/٤٧ المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بشأن تمويل القوة وقراراتها ومقرراتها اللاحقة في هذا الشأن، وآخرها القرار ٢٨٠/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

وإذ تؤكد من جديد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قرارات الجمعية العامة ١٨٧٤ (د١ - ٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٣١٠١ (د - ٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٢٣٥/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

(١) A/62/649 و A/62/718 و Corr.1.

(٢) A/62/779.

(٣) A/62/781/Add.9.

وإذ تلاحظ مع التقدير التبرعات التي قدمتها بعض الحكومات إلى القوة،

وإذ تلاحظ أن التبرعات لم تكف لتغطية جميع تكاليف القوة، بما فيها التكاليف التي تكبدتها الحكومات المساهمة بقوات قبل ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، وإذ تأسف لعدم تلقي النداءات التي وجهت لتقدم تبرعات، بما في ذلك النداء الوارد في الرسالة المؤرخة ١٧ أيار/مايو ١٩٩٤ والموجهة إلى جميع الدول الأعضاء من الأمين العام^(٤)، استجابة كافية،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تزويد القوة بالموارد المالية اللازمة لتمكينها من الاضطلاع بمسؤولياتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعهد إلى رئيس البعثة بمهمة صياغة مقترحات للميزانية المقبلة على نحو يتفق تماما مع أحكام قرارات الجمعية العامة ٢٩٦/٥٩ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ و ٢٦٦/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ و ٢٧٦/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ والقرارات الأخرى المتخذة في هذا الصدد؛

٢ - **تحيط علما** بحالة الاشتراكات المقدمة إلى قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٨، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغة ١٩,١ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة والتي تمثل نحو ٦ في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ مع القلق أن إحدى وأربعين دولة فقط من الدول الأعضاء قد سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على أن تكفل دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

٣ - **تعرب عن تقديرها** للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد اشتراكاتها المقررة للقوة بالكامل؛

٤ - **تعرب عن القلق** إزاء الحالة المالية المتعلقة بأنشطة حفظ السلام، وبخاصة فيما يتصل بتسديد التكاليف للدول المساهمة بقوات التي تتحمل أعباء إضافية بسبب تأخر بعض الدول الأعضاء في دفع أنصبتها المقررة؛

٥ - **تعرب عن القلق أيضا** إزاء التأخير الذي واجهه الأمين العام في نشر بعض بعثات حفظ السلام المنشأة مؤخرا، ولا سيما البعثات الموفدة إلى أفريقيا، وفي تزويدها بالموارد الكافية؛

(٤) S/1994/647.

- ٦ - **تشدد** على ضرورة أن تعامل جميع بعثات حفظ السلام المقبلة والحالية معاملة متساوية لا تمييز فيها فيما يتعلق بالترتيبات المالية والإدارية؛
- ٧ - **تشدد أيضا** على ضرورة تزويد جميع بعثات حفظ السلام بالموارد الكافية لكي تضطلع كل منها بولايتها بفعالية وكفاءة؛
- ٨ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام الاستفادة بأقصى قدر ممكن من المرافق والمعدات الموجودة في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، بهدف خفض تكاليف المشتريات المطلوبة للقوة إلى الحد الأدنى؛
- ٩ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)، رهنا بأحكام هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛
- ١٠ - **تقرر** إعادة تصنيف وظائف الموظف المعاون لشؤون الإعلام إلى رتبة ف-٣ وكبير ضباط الأمن إلى رتبة ف-٤ ورئيس خدمات الدعم المتكاملة إلى رتبة ف-٥؛
- ١١ - **ترحب** بالخطوات التي اتخذتها إلى الآن الحكومة المضيفة والقوة بشأن تحديد أماكن إقامة أفراد الوحدات العسكرية وأفراد القوة الآخرين، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل قصارى جهوده، بالتنسيق مع الحكومة المضيفة، لضمان إنجاز عمليات التحديد هذه وفقا للجدول الزمني المحدد لها، وأن يقدم تقريرا عن هذه المسألة في سياق مشروع الميزانية المقبل؛
- ١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الكامل للأحكام ذات الصلة من قراراتها ٢٩٦/٥٩ و ٢٦٦/٦٠ و ٢٧٦/٦١؛
- ١٣ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يتخذ جميع الإجراءات اللازمة لكفالة إدارة البعثة بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد؛
- ١٤ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يواصل بذل الجهود لتعيين موظفين محليين في القوة لشغل وظائف فئة الخدمات العامة، بما يتناسب مع احتياجات القوة، بهدف خفض تكلفة استخدام موظفي هذه الفئة؛

تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧

١٥ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الأداء المالي للقوة للفترة من ١ تموز/يوليه

٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧^(٥)؛

١٦ - تقرر أن تعتمد للحساب الخاص لقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

مبلغ ٢ ٥١٦ ٥٠٠ دولار للإنفاق على القوة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، إضافة إلى مبلغ ٤٦ ٧٧٠ ٠٠٠ دولار الذي اعتمد بالفعل للقوة للفترة نفسها. بموجب أحكام قرارها ٢٧٠/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦؛

تمويل الاعتماد الإضافي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧

١٧ - تلاحظ مع التقدير أن ثلث صافي الاعتماد الإضافي، ويعادل ٤٣٣ ٤٤١

دولارا، سيمول من تبرعات مقدمة من حكومة قبرص؛

١٨ - تقرر أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء، مع الأخذ في الاعتبار مبلغ

٢٥ ٣٥٤ ٧٠٠ دولار الذي قسم بالفعل. بموجب أحكام قرارها ٢٧٠/٦٠، مبلغ

١ ٧٧٥ ٠٦٧ دولارا الإضافي للإنفاق على القوة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠

حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وفقا للمستويات المستكملة في قرارها ٢٥٦/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٤٣/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ومع مراعاة

جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠٠٦ على النحو المبين في قرارها ١/٥٨ بء المؤرخ ٢٣ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ وجدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠٠٧ على النحو المبين في قرارها

٢٣٧/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛

١٩ - تقرر أيضا أن تخصم، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥

كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص

عليه في الفقرة ١٨ أعلاه حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ ٢٠٠ ٢٩٢

دولارا، ويمثل الإيرادات الإضافية الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق

عليها للقوة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧؛

٢٠ - تقرر كذلك أن تخصم من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء التي

أوفت بالتزاماتها المالية تجاه القوة على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٨ أعلاه حصة كل

(٥) A/62/649.

منها في الإيرادات الأخرى البالغة ٥١٨ ٦٤١ دولارا فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وفقا للخطة المبينة في الفقرة ١٨ أعلاه؛

٢١ - تقرر أن تخصم من الالتزامات غير المسددة للدول الأعضاء التي لم تف بالتزاماتها المالية تجاه القوة حصة كل منها في الإيرادات الأخرى البالغة ٥١٨ ٦٤١ دولارا فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وفقا للخطة المبينة في الفقرة ١٨ أعلاه؛

٢٢ - تقرر أيضا أن يرد إلى حكومة قبرص، مع الأخذ في الاعتبار التبرع المقدم منها للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، ثلث الإيرادات الأخرى البالغ ٨٢٩ ٤٠٣ دولارا فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧؛

٢٣ - تقرر كذلك أن يرد إلى حكومة اليونان، مع الأخذ في الاعتبار التبرع المقدم منها للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، الحصة التناسبية من الإيرادات الأخرى البالغة ٣٥٣ ١٦٧ دولارا فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧؛

ترتيبات التمويل للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

٢٤ - تحيط علما بمذكرة الأمين العام بشأن ترتيبات تمويل القوة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨^(٢)؛

٢٥ - تقرر أن تعتمد للحساب الخاص للقوة مبلغ ٥٠٠ ٦٤٦ ٣ دولار للإنفاق على القوة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، إضافة إلى مبلغ ٥٠٠ ٨٤٧ ٤٨ دولار الذي اعتمد بالفعل للقوة للفترة نفسها. بموجب أحكام قرارها ٢٨٠/٦١؛

تمويل الاعتماد الإضافي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

٢٦ - تلاحظ مع التقدير أن ثلث صافي الاعتماد الإضافي، ويعادل ٧٠٠ ١٦٦ ١ دولار، سيمول من التبرعات المقدمة من حكومة قبرص؛

٢٧ - تقرر أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء، مع الأخذ في الاعتبار مبلغ ٢٣٤ ٨٠٤ ٢٦ دولارا الذي قسم بالفعل. بموجب أحكام قرارها ٢٨٠/٦١، مبلغ ٤٧٥ ٣٧٦ ٢ دولارا الإضافي للإنفاق على القوة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ١٥

حزيران/يونيه ٢٠٠٨، وفقا للمستويات المستكملة في القرار ٢٤٣/٦١ ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعامي ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ على النحو المبين في القرار ٢٣٧/٦١؛

٢٨ - **تقرر أيضا أن تخصم،** وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠)، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٢٧ أعلاه حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ ٢٠٤ ١٤٠ دولارا، ويمثل الإيرادات الإضافية الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها للقوة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨؛

٢٩ - **تقرر كذلك أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغ ١٠٣ ٣٢٥ دولارا** الإضافي للإنفاق على القوة للفترة من ١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، وفقا للمستويات المستكملة في القرار ٢٤٣/٦١ ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠٠٨ على النحو المبين في القرار ٢٣٧/٦١، رهنا باتخاذ مجلس الأمن قرارا لتمديد ولاية القوة؛

٣٠ - **تقرر أن تخصم،** وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠)، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٢٩ أعلاه حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ ٦٠٩٦ ٦٠٠ دولارا، ويمثل الإيرادات الإضافية المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها للقوة للفترة من ١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨؛

تقديرات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

٣١ - **تقرر أن تعتمد للحساب الخاص للقوة مبلغ ٥٧ ٣٩٢ ٠٠٠ دولار للفترة** من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، يشمل مبلغ ٥٤ ٨٥١ ١٠٠ دولار للإنفاق على القوة ومبلغ ٢ ٢١٥ ٠٠٠ دولار لحساب دعم عمليات حفظ السلام ومبلغ ٣٢٥ ٩٠٠ دولار لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات؛

تمويل الاعتماد للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

٣٢ - **تلاحظ مع التقدير أن ثلث صافي الاعتماد،** ويعادل ١٨ ٢٦٤ ٤٥٠ دولارا، سيمول من تبرعات مقدمة من حكومة قبرص ومبلغ ٦,٥ ملايين دولار من حكومة اليونان؛

٣٣ - **تقرر أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغ ٣٢ ٦٢٧ ٥٥٠ دولارا، بمعدل** شهري قدره ٩٦٢ ٧١٨ ٢ دولارا، وفقا للمستويات المستكملة في القرار ٢٤٣/٦١ ومع

مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ على النحو المبين في القرار ٢٣٧/٦١،
رهنًا باتخاذ مجلس الأمن قرارًا لتمديد ولاية القوة؛

٣٤ - **تقرر أيضًا أن تخصم،** وفقًا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠)، من المبلغ المخصص فيما بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٣٣ أعلاه حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ ٨٠٠ ٥٤٣ ٢ دولار، ويشمل الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المقدرة بمبلغ ٢٠٠ ٣٠٥ ٢ دولار والموافق عليها للقوة والحصة التناسبية البالغة ٩٠٠ ٢١٢ دولار من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لحساب الدعم والحصة التناسبية البالغة ٧٠٠ ٢٥ دولار من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات؛

٣٥ - **تقرر كذلك مواصلة الإبقاء على** الحساب المنشأ للقوة للفترة ما قبل ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، باعتباره حسابًا مستقلًا، وتدعو الدول الأعضاء إلى تقديم تبرعات إلى هذا الحساب، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة جهوده في الدعوة إلى تقديم تبرعات إلى هذا الحساب؛

٣٦ - **تشدد على أنه لا ينبغي تمويل أي** بعثة لحفظ السلام باقتراض أموال من بعثات أخرى عاملة في مجال حفظ السلام؛

٣٧ - **تشجع الأمين العام على مواصلة** اتخاذ تدابير إضافية لكفالة سلامة وأمن جميع الأفراد المشاركين في القوة تحت رعاية الأمم المتحدة، مع مراعاة أحكام الفقرتين ٥ و ٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٠٢ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٣؛

٣٨ - **تدعو إلى تقديم تبرعات إلى** البعثة، نقداً وفي شكل خدمات ولوازم تحظى بقبول الأمين العام، على أن تدار التبرعات، حسب الاقتضاء، وفقاً للإجراءات والممارسات التي أرستها الجمعية العامة؛

٣٩ - **تقرر أن تدرج في** جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والستين البند المعنون "تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص".

الجلسة العامة ١٠٩

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨